



قرار رقم (٦١٣) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٨

بشأن شطب قيد وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتاب شركة ويليس تاورز واتسون مصر للوساطة التأمينية بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين لديها ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطي نائب رئيس الهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين ،

لافتقاد أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور :-

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومي
٠١	مصطفى عاطف السيد محمود	٣٤٥٤٥	٢٠٢٠/١٢/٣٠	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٧٤٠٩٠٢٠١٠٤٥٥١
٠٢	خالد احمد محمود محمد البحيرى	٤٢٧١١	٢٠٢١/١/٣١	ويليس تاورز واتسون مصر	٢٨٧٠٣١٦٨٨٠٠٢٧١






— نائب رئيس الهيئة —  
مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب

رئيس الهيئة

مستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

نائب رئيس

